

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

و الثالث عشر التسليمتان لحديث وتحليلها التسليم وقالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يختم صلاته بالتسليم وثبت ذلك من غير وجه ولأنهما نطق مشروع في أحد طرفيها فكان ركنا كالطرف الآخر فلا يخرج من صلاة فرض ويتجه ولو نذرا وهو متجه إلا بهما أي التسليمتين سوى صلاة جنازة وسجود تلاوة وشكر فيخرج منها بتسليم واحدة ويأتي ويخرج من نفل ب تسليم واحدة و التسليم الثانية سنة ويأتي قال في المغني والشرح لا خلاف أنه يخرج من النفل بتسليم واحدة قال القاضي الثانية سنة في الجنازة والنافلة رواية واحدة